سياسة مشاركة البيانات

وصف السياسة

تهدف سياسة مشاركة البيانات إلى وضع المبادئ والإجراءات والقواعد التوجيهية الأساسية لمشاركة البيانات التي تنتجها جامعة الملك فيصل مع جهات أخرى سواء كانت قطاعات حكومية أو خاصة أو أفراد.

نطاق السياسة

- تنطبق أحكام هذه السياسة على الجامعة وذلك لمشاركة البيانات التي تنتجها - مع جهات حكومية أخرى أو جهات خاصة أو أفراد- مهما كان مصدر هذه البيانات، أو شكلها أو طبيعتها، ويشمل ذلك السجلات الورقية ورسائل البريد الإلكتروني والبيانات المخزنة على الوسائط الإلكترونية، أو أشرطة الصوت، أو الفيديو، أو الخرائط، أو الصور الفوتوغرافية، أو المخطوطات، أو الوثائق المكتوبة بخط اليد، أو أي شكل آخر من أشكال البيانات المسجلة.
- لا تنطبق أحكام هذه السياسة على مشاركة بيانات القطاع الخاص أو البيانات التي لدى الأفراد. كما لا تنطبق أحكام هذه السياسة في حال كانت الجهة الطالبة للبيانات جهة حكومية وكان الطلب لأغراض أمنية أو لاستيفاء متطلبات قضائية.

المبادئ الرئيسية لمشاركة البيانات

- **المبدأ الأول: تعزيز ثقافة المشاركة**

على جميع الجهات الحكومية مشاركة البيانات الرئيسية التي تنتجها وذلك لتحقيق التكامل بين هذه الجهات وتبني "مبدأ المرة الواحدة" للحصول على البيانات من مصادرها الصحيحة والحد من ازدواجيتها وتعارضها وتعدد مصادرها. وفي حال تم طلب بيانات لا تعد الجامعة المصدر الأساسي لها، فعلى الجامعة أخذ موافقة الجهة الرئيسة قبل مشاركتها مع الجهة الطالبة.

- **المبدأ الثاني: مشروعية الغرض**

أن تشارك البيانات لأغراض مشروعة مبنية على أساس نظامي أو احتياج عملي مسوغ يهدف إلى تحقيق مصلحة عامة دون إلحاق أي ضرر بالمصالح الوطنية، أو أنشطة الجهات، أو خصوصية الأفراد، أو سلامة البيئة، ويستثنى من ذلك البيانات والجهات المستثناة بأوامر سامية.

- **المبدأ الثالث: الوصول المصرح به**

أن يكون لدى جميع الأطراف المشاركة في مشاركة البيانات صلاحية الاطلاع على هذه البيانات والحصول عليها واستخدامها (والتي قد تتطلب المسح الأمني حسب طبيعة وحساسية البيانات)، بالإضافة إلى المعرفة والمهارة، والأشخاص المؤهلين والمدربين بشكل صحيح للتعامل مع البيانات المشتركة.

- **المبدأ الرابع: الشفافية**

يجب على جميع الأطراف المشاركة في عمليات مشاركة البيانات إتاحة جميع المعلومات الضرورية لتبادل البيانات بما في ذلك: البيانات المطلوبة، الغرض من جمعها، ووسائل نقلها، وطرق حفظها، والضوابط المستخدمة لحمايتها وآلية التخلص منها.

- **المبدأ الخامس: المسؤولية المشتركة**

أن تكون جميع الأطراف المشاركة في مشاركة البيانات مسؤولة مسؤولية مشتركة عن قرارات مشاركة البيانات ومعالجتها وفقًا للأغراض المحددة، وضمان تطبيق الضوابط الأمنية المنصوص عليها في اتفاقية مشاركة البيانات، والأنظمة والتشريعات والسياسات ذات العلاقة.

- **المبدأ السادس: أمن البيانات**

أن تقوم جميع الأطراف المشاركة في مشاركة البيانات بتطبيق الضوابط الأمنية المناسبة لحماية البيانات ومشاركتها في بيئة آمنة وموثوقة وفقًا للأنظمة والتشريعات ذات العلاقة، ووفقًا لما يصدر من الهيئة الوطنية للأمن السيبراني.

- **المبدأ السابع: الاستخدام الأخلاقي**

أن تقوم جميع الأطراف المشاركة في مشاركة البيانات بتطبيق الممارسات الأخلاقية أثناء عملية مشاركة البيانات لضمان استخدامها في إطار من العدالة والنزاهة والأمانة والاحترام، وعدم الاكتفاء بالالتزام بسياسات أمن المعلومات أو الالتزام بالمتطلبات التنظيمية والتشريعية ذات العلاقة.

الخطوات اللازمة لإجراء عملية مشاركة البيانات

الخطوة الأولى

يقوم مقدم الطلب- سواء كان جهة حكومية أو خاصة أو فردًا- بإرسال طلب مشاركة بيانات إلى مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار في الجامعة على أن يُرسل الطلب عن طريق مكتب إدارة البيانات بالجهة الحكومية في حال كان مقدم الطلب جهة حكومية.

الخطوة الثانية

يقوم مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار في الجامعة بإحالة الطلب إلى ممثل بيانات الأعمال المختص والذي بدوره يقوم بتوجيه هذا الطلب إلى أحد مختصي بيانات الأعمال لتقييم هذا الطلب ومعالجته.

الخطوة الثالثة

يقوم مختص بيانات الأعمال بالتحقق من مستوى تصنيف البيانات المطلوبة:

الخطوة الثالثة-أ– في حال عدم تحديد مستوى التصنيف، يجب العمل على تصنيف البيانات المطلوبة وفقًا لسياسة تصنيف البيانات.

الخطوة الثالثة-ب– في حال تحديد مستوى التصنيف على أنه (عام)، يمكن لمختص بيانات الأعمال مشاركة البيانات المطلوبة دون تقييم الطلب وفقًا للمبادئ الرئيسية لمشاركة البيانات.

الخطوة الثالثة-ت– في حالة تحديد مستوى التصنيف على أنه (مقيد) أو (سري) أو (سري للغاية)، يتعين على مختص بيانات الأعمال تقييم الطلب وفقًا للمبادئ الرئيسية لمشاركة البيانات.

الخطوة الر ابعة

يجب على مختص بيانات الأعمال استكمال عملية المشاركة إذا تم استيفاء جميع مبادئ مشاركة البيانات بالكامل.

الخطوة الخامسة

لا يجوز لمختص بيانات الأعمال الاستمرار في مشاركة البيانات في حالة عدم استيفاء مبدأ واحد أو أكثر من مبادئ مشاركة البيانات. كما يجب على مختص بيانات الأعمال أن يرد الطلب إلى مقدم الطلب مع الملاحظات وإتاحة الفرصة لتلبية جميع مبادئ مشاركة البيانات غير المتوافقة.

الخطوة السادسة

عند استيفاء جميع مبادئ مشاركة البيانات، يقوم مختص بيانات الأعمال بالحصول على موافقة ممثل بيانات الأعمال على استكمال عملية مشاركة البيانات.

الخطوة السابعة

يقوم مختص بيانات الأعمال بتحديد الضوابط المناسبة لضمان الالتزام بمبادئ مشاركة البيانات وتحقيق الأهداف المحددة لكل منها، كما يجب أن يتم الاتفاق بينه وبين ومقدم الطلب والأطراف الأخرى المشاركة في عملية المشاركة على تطبيق هذه الضوابط.

الخطوة الثامنة

بعد الاتفاق على ضوابط مشاركة البيانات والالتزام بتطبيقها، ينبغي لمختص بيانات الأعمال توضيحها بالتفصيل في الاتفاقية ويجب على جميع الأطراف المشارِكة في عملية المشاركة التوقيع على اتفاقية مشاركة البيانات.

الخطوة التاسعة

يمكن لمكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار بالجامعة مشاركة البيانات المطلوبة مع الجهة الطالبة بعد توقيع اتفاقية مشاركة البيانات.

الإطار الزمني لعملية مشاركة البيانات

- تقوم الجامعة متمثلة بمكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار بتقييم الطلب خلال فترة زمنية لا تتجاوز (30) يومًا من تاريخ استلام الطلب، وإشعار مقدم الطلب بقرار المشاركة على أن يكون القرار مكتوبًا ومسببًا (الخطوات من 2 إلى 4 من عملية مشاركة البيانات الموضحة سابقاً).
- وفي حال عدم الموافقة على طلب المشاركة، فيحق لمقدم الطلب استكمال المتطلبات لاستيفاء جميع المبادئ وطلب الاستئناف من مختص بيانات الأعمال لإعادة تقييم الطلب وإصدار قرار المشاركة خلال فترة زمنية لا تتجاوز (14) يومًا من تاريخ استلامه (الخطوة 5 من عملية مشاركة البيانات).
- بعد الحصول على موافقة ممثل بيانات الأعمال على الاستمرار في عملية المشاركة (الخطوة رقم 6 من عملية مشاركة البيانات)، يقوم مختص بيانات الأعمال بتطوير وتطبيق الضوابط المناسبة لمشاركة البيانات وإعداد اتفاقية مشاركة بيانات خلال فترة زمنية لا تتجاوز (60) يومًا من تاريخ موافقة ممثل بيانات الأعمال (الخطوة 7 من عملية مشاركة البيانات).
- بعد توقيع اتفاقية مشاركة البيانات (الخطوة رقم 8 من عملية مشاركة البيانات)، يقوم مختص بيانات الأعمال بمشاركة البيانات مع مقدم الطلب خلال (7) أيام من تاريخ توقيع الاتفاقية (الخطوة 9 من عملية مشاركة البيانات).

ضوابط مشاركة البيانات

يجب على جميع الأطراف المشاركة في عملية مشاركة البيانات الموافقة على الضوابط اللازمة لإدارة البيانات المشتركة وحمايتها بشكل مناسب:

الأساس النظامي:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ الأول: تعزيز ثقافة المشاركة، المبدأ الثاني: مشروعية الغرض، المبدأ الخامس: المسؤولية المشتركة، المبدأ السابع: الاستخدام الأخلاقي)

- أن يوضح الأساس النظامي أو الاحتياج الفعلي لمشاركة البيانات، ومنها على سبيل المثال: تنظيم الجهة، الأمر الملكي/ السامي الذي يسمح للجهة بمشاركة البيانات، أو الاتفاقيات الموقعة.
- أن يلتزم بمستويات تصنيف البيانات والمحافظة على حقوق الملكية الفكرية وخصوصية البيانات الشخصية.

التفويض:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ الثالث: الوصول المصرح به، المبدأ السادس: أمن البيانات)

- أن تحدد الجهات والأشخاص المخولين بطلب البيانات وتلقيها (يمكن التحقق من الامتثال لسياسة تصنيف البيانات- ضوابط الاستخدام والوصول إلى البيانات).

نوع البيانات:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ الأول: تعزيز ثقافة المشاركة، المبدأ الثاني: مشروعية الغرض، المبدأ الرابع: الشفافية)

- أن يتم التأكد من أن البيانات المطلوبة ضمن البيانات الرئيسية التي تنتجها الجامعة لضمان طلب البيانات من مصدرها الصحيح.
- أن تحدد الحد الأدنى من البيانات المطلوبة لتحقيق الأغراض المحددة.
- أن تحدد البيانات المطلوبة وصيغتها والمتطلبات المتعلقة بتعديلها أو تغييرها (مثل: صيغة البيانات، دقة البيانات، مستوى التفاصيل، هيكلة البيانات، نوع البيانات خام أو بيانات معالجة).

المعالجة المسبقة للبيانات:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ السادس: أمن البيانات)

- أن يتم تحديد ما إذا كان هناك حاجة لمعالجة البيانات قبل مشاركتها، وفي حال الحاجة لذلك يتم الاتفاق على أساليب المعالجة المطلوبة – على سبيل المثال: الحجب وإخفاء الهوية والتجميع (على ألا تتم معالجة البيانات بشكل يغير المحتوى).
- أن يتم تقييم جودة البيانات المطلوبة وصحتها وسلامتها وتحديد ما إذا كانت تتطلب إجراء تحسين قبل مشاركتها، وفي حال الحاجة لذلك يجب على مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار تدقيق البيانات قبل مشاركتها.

وسائل مشاركة البيانات:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ السادس: أمن البيانات)

- الالتزام بضوابط حماية البيانات التي تصدرها الهيئة الوطنية للأمن السيبراني.
- أن يتم تحديد وسائل مشاركة البيانات المادية والرقمية.
- أن يتم التحقق من أمن وموثوقية وسائل المشاركة للتقليل من المخاطر المحتملة، كما يمكن الاستفادة من وسائل المشاركة الآمنة المعتمدة بين الجهات.
- أن يتم تحديد آلية مشاركة البيانات، وما إذا كان مختص بيانات الأعمال سيقوم بنقل البيانات مباشرةً إلى مقدم الطلب أو سيتم الاستعانة بمقدم خدمة لإتمام عملية المشاركة.
- أن يتم تحديد ما إذا كان سيتم استخدام وسائط المشاركة الموجودة (على سبيل المثال: قناة التكامل الحكومية، شبكة مركز المعلومات الوطني) أو سيتم استخدام وسائط مختلفة (شبكة الإنترنت اللاسلكية، وإمكانية الوصول عن بعد، والشبكة الافتراضية الخاصة، وواجهة برمجة التطبيقات).
- أن يتم الاتفاق على آلية إتلاف الوسائط المادية المستخدمة في مشاركة البيانات.

استخدام البيانات والحفاظ عليها:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ الثاني: مشروعية الغرض، المبدأ الرابع: الشفافية، المبدأ السادس: أمن البيانات، المبدأ السابع: الاستخدام الأخلاقي)

- أن تحدد متطلبات حماية البيانات عند مشاركتها، وتطبيق الضوابط المحددة لحماية البيانات بعد مشاركتها.
- أن تفرض قيود مناسبة على الاستخدام أو المعالجة المسموح بها للبيانات (إن وجدت)، مثل: قيود خاصة بالمعالجة، أو قيود مكانية، أو زمانية، أو حقوق حصرية، أو تجارية.
- أن يتم تحديد حقوق جميع الأطراف المشاركة في عملية المشاركة بإجراء عمليات التدقيق والمراجعة.
- أن يتم الاتفاق على إجراءات تسوية النزاعات والتحكيم.
- أن تحدد ما إذا كان هناك طرف ثالث للاستفادة من البيانات بعد مشاركتها والاتفاق على الآلية المنظمة لذلك.

مدة مشاركة البيانات وعدد مرات المشاركة وإلغاء المشاركة:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ الثاني: مشروعية الغرض، المبدأ السادس: أمن البيانات)

- أن يتم تحديد مدة مشاركة البيانات والموعد النهائي للوصول إلى البيانات أو تخزينها.
- أن يتم تحديد عدد مرات مشاركة البيانات، والمتطلبات اللازمة للمراجعة، وإجراء التعديلات، والإجراءات التي سيتم اتخاذها عند انتهاء الاتفاقية (مثل: إخفاء هوية أصحاب البيانات أو إلغاء الوصول إلى البيانات أو إتلافها).
- أن يتم تحديد الأطراف الذين يحق لهم إنهاء مشاركة البيانات قبل التاريخ المتفق عليه، المستند النظامي، وفترة الإشعار المسموح بها.

أحكام المسؤولية:

(المبادئ ذات العلاقة: المبدأ الخامس: المسؤولية المشتركة)

- أن يتم الاتفاق على تحديد المسؤوليات في حال عدم الالتزام ببنود الاتفاقية، وغيرها من الالتزامات بين الأطراف المشاركة كإنهاء الاتفاقية والإجراءات التصحيحية.
- أن يتم تحديد القواعد المتعلقة بأحكام المسؤولية عند مشاركة بيانات خاطئة، وجود مشاكل فنية أثناء عملية نقل البيانات، أو فقدان البيانات بشكل غير مقصود أو غير نظامي مما قد يتسبب في أضرار أخرى.

القواعد العامة لمشاركة البيانات

فيما يلي بعض القواعد العامة التي يجب اتباعها عند مشاركة البيانات:

1. يجب إعطاء الأولوية لوسائط المشاركة المعتمدة والآمنة لتبادل البيانات، ومنها على سبيل المثال: قناة التكامل الحكومية، وشبكة مركز المعلومات الوطني.
2. يتولى مختص بيانات الأعمال مسؤولية مشاركة البيانات بعد استيفاء جميع مبادئ مشاركة البيانات، بالإضافة إلى تحديد الضوابط المناسبة للمشاركة.
3. يجب على كل جهة تعيين أو تفويض الشخص المناسب- حسب المؤهلات والتدريب المطلوب- للتعامل مع البيانات بطريقة صحيحة، على أن يكون مصرح له طلب البيانات المشتركة وتلقيها والوصول إليها وتخزينها وإتلافها.
4. يجب إخفاء هوية أصحاب البيانات الشخصية، إلا إذا كان ذلك ضروريًا لغرض المشاركة مع تحديد الضوابط اللازمة للمحافظة على خصوصية أصحاب البيانات وفقًا لسياسة خصوصية البيانات الشخصية.
5. يجب إرفاق البيانات الوصفية (metadata) عند مشاركة البيانات في الحالات التي تتطلب ذلك.
6. تكون الجهات المشاركة في مشاركة البيانات مسؤولة عن حماية البيانات واستخدامها وفقًا للأغراض المحددة، ويحق لمكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار بالجامعة مراجعة مدى الالتزام بشكل دوري أو عشوائي بما يتوافق مع الضوابط المحددة في اتفاقية مشاركة البيانات.
7. يقوم مكتب إدارة البيانات الوطنية بإعداد الدليل الإرشادي لمشاركة البيانات والمتضمن نموذج طلب مشاركة البيانات ونموذج اتفاقية قياسية لمشاركة البيانات.
8. تقوم الجهات التنظيمية - بعد التنسيق مع مكتب إدارة البيانات الوطنية - بإعداد الآليات والإجراءات والضوابط المتعلقة بتسوية النزاع وفقًا لإطار زمني محدد.
9. في حال وجود نزاع بين الأطراف المشاركة في عملية مشاركة البيانات، يحق للجهات التابعة لنفس الجهة التنظيمية إشعار الجهة التنظيمية والمطالبة بتسوية النزاع بين الأطراف المشاركة، وفي حال لم يتم حل النزاع، يتم إشعار مكتب إدارة البيانات الوطنية بذلك، وفي حال كان الطرفان غير تابعين لنفس الجهة التنظيمية، عليهما إشعار الجهات التنظيمية والمطالبة بتسوية النزاع بين الأطراف المشاركة، وفي حال لم يتم تسوية النزاع يتم إشعار مكتب إدارة البيانات الوطنية بذلك، وفي حال كان أحد الطرفين جهة عامة مستقلة غير تابعة لجهة تنظيمية يتولى مكتب إدارة البيانات الوطنية تسوية النزاع.
10. في حال وجود جانب من جوانب مشاركة البيانات لا تشملها هذه السياسة، يحق لمكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار بالجامعة وضع قواعد إضافية لا تتعارض مع مبادئ مشاركة البيانات مع تقديم مسوغ كافٍ وإشعار مكتب إدارة البيانات الوطنية بذلك.
11. على الجهات المشاركة في مشاركة البيانات إيجاد التوازن المناسب بين الحاجة إلى مشاركة البيانات وضمان حماية سرية البيانات والمخاطر المحتملة على الفرد أو المجتمع.
12. يجب على مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار بالجامعة الاحتفاظ بسجلات خاصة بطلبات مشاركة البيانات والقرارات المتعلقة بها.
13. يجب على مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار بالجامعة تطوير واعتماد ونشر سياسة مشاركة البيانات الخاصة به وفقًا لسياسة مكتب إدارة البيانات الوطنية.
14. يجب على الجهات عند استلامها للبيانات المشتركة عدم مشاركتها مع طرف آخر أو جهة أخرى دون موافقة الجهة المنتجة للبيانات.
15. أن يكون مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار مسؤول عن مراقبة وتنفيذ هذه السياسة.

الأدوار المتعلقة بالسياسة

- **مكتب إدارة البيانات ودعم اتخاذ القرار:** جهة مسؤولة عن مراجعة وتنفيذ الطلبات.
- **ممثل بيانات الأعمال:** مسؤول عن مراجعة، وتقييم، وتنفيذ الطلبات.
- **مختص بيانات الأعمال:** مسؤول عن تقييم وتنفيذ الطلبات.

تطبيق السياسة

1. يكون الامتثال لهذه السياسة إلزامي لكافة منسوبي الجامعة بحسب وظائفهم.
2. في حال الإخلال ببنود هذه السياسة يتم اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقًا للأنظمة واللوائح الخاصة بالجامعة، أو اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً لما هو منصوص عليه في الأنظمة واللوائح السارية في المملكة العربية السعودية في حال عدم وجود إجراءات محددة في الجامعة.